بعده ومبلغ الشرط **الثالث** ما لا تعلق له بالعقد ولا بعيده ولا يقتضيه كشرط ان لا يتزوج
عليها او لا يتسرى او لا يخرجها من بلدها او بيتها وهذا يلغى الشرط ولا يفسد العقد والاحسن الوفاء
ولا يقتضيه ثم حيلة لا مثل ولا يقتضي الاولى من الوفاء به واجمع التفصيل ببعض النفس **ثم**
فتنبيه مراده من حمل على المكلف وكل احد سوى ما تقدم من المنكوحة على وجه التعزير
او المعتبرة معناه وحرم الله حرمه الله وتقدم على ما بين النكاح من الرجال لمذاهب قوله
سبحانه اللاتي ارضعنكم هو عليه ايضا اتبعا بعضهم بالرضاع وبعضهم في مبيع
بسبب الصهر وهي في ابانة الزوجية وحليلة الابن وحليلة الاب كما يأتي وبعلم من يعنيه فلا
لعدم بعض الموضع ان الجمع من مجموع الرضاع والصهر فلا فيهم ان المراد جمع بالرضاع
وجمع بالصهار لان هذا الاسم كان النوع منه انه من الرضاع اشتاق لا امهات كون الاخوات
وبقية الجمع من هذا انه بالصهر ويعلو لنا منه انه لا افيد ما بانه من انه يحرم من الرضاع
مثل ما يحرم من النسب وهو جمع كان ما يليه في المحرم والنسبة وما يشابه المحرم من نسيم الشيء
وهي جمع بعضهم بالرضاع وبعضهم بالصهر من الصهر واحد لا اصهار وهم اهل بيت المرأة ومن
العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا يقال صاهرت فيهم اذا تزوجت منهم فلا
في التفصيل **وقال الجمالي** الصهر ان يتزوج الرجل او لا يتزوج طلب التشاغل ولذا قال
صاحب القاموس المحيط والصهر اربعة زوجة الاب وزوجة الابن وام الزوجة وبنتها ويحتمل
ذلك بان يقال كل من حرم عليه بسبب عقد او حرم عليه بسبب عقد او ملك عليه
او عقد وعليه وهذا احتمال للاربع وهذا احتمال للاربع كما صاحب القاموس انه ذكر من
هذا الكلام الجمع بين كلا خمس بان الجمع جعلها من جملة المحرم والصهر وجعل شيء لا ان يقال

الصنة

الصنة جعلت المحرم والجمع جملة المحرم وبالصهر والنسب عليه الاجماع **ثم اشار الى السبع**
اللاتي من القرابات معناه **قال فقد حرمت عليكم** معاشر الرجال **امهاتكم** وهي كل من لها عليك
يا امي من النكاح ولادة ولو بوسائط لتشمل الجدات ولو من جهة الاب فيحرم عليه نكاح الجميع
وحرمت عليكم ايضا بناتكم جمع بنت وهي كل انثى لك عليها ولادة ولو بواسطة ولو كانت
البنت تخلقت من ماء الزاني فقال ح وحرم اصوله وفصوله ولو خلقت من مائه والخلاف انه
يحرم على الشخص اصله وان علا وفرعه وان سفل ويلزم من حرمة اصله عليه حرمته عليه لانه
الخ منه من ثم امور النسبة منهم من على امه كما يحرم من علي عليه وهكذا **وحرمت عليكم اخواتكم**
جمع اخت وهي كل من ولدها ابوك او امك او ولدا عليها ولادة ولو بواسطة وهو معنى قول بعضهم الاخوات
من اجتمعت معك في صلب او رحم او في احدهما **وحرمت عليكم عماتكم** جمع عمة وهي كل من
اجتمعت مع ابيك في صلب ورحم او في احدهما **وحرمت عليكم خالاتكم** جمع خالة وهي كل من
اجتمعت مع امك في صلب او رحم **قال العارف الهداي** وكذا عمة الاب وخالته وعمة الام
وخالتها وكذا عمة العمة واما خالة العمة فان كانت العمة اخت الاب لام او لاب وام
فلا تحل خالة العمة لانها اخت الجدة وان كانت العمة اخت الاب لاب فقط فهي اخت الاب لاب فتحل النصف
اجنبية من جهة جبهها فتحل له وكذا عمة الخالة فان كانت الخالة اخت الام لاب
محتملا لانها اخت وان كانت الخالة اخت الام لام فقط معناه اجنبية من جهة
اجنبيها وضابط العمات والخالات ان كل ذكر رجع نسبك اليه بالولادة فاخته عمتك
وكل انثى رجع نسبك اليها بالولادة فاختها خالتك وذكر التفصيل **وحرم عليكم بنات
الاخ** وبنت الاخ كل انثى لاخيك عليها ولادة وان سفلت كان الاخ شقيقا او لاب او لام